الفتوى رقم (99/2)

الموضوع : شكوى شركة ناسكو ضد بنك الخرطوم حول مصروفات مرابحة بالاستيراد

الملخص

تتلخص شكوى شركة ناسكو حسب ما ورد في المذكرات المقدمة للهيئة والمذكرات المتبادلة بينها وبنك الخرطوم ، وحسب ما أدلى به مدير شركة ناسكو علاء الدين مهران أمام اللجنة – تتلخص الشكوى في الآتي :-

1. تقدمت شركة ناسكو لبنك الخرطوم فرع الخرطوم بحري في مارس 1998م طالبة من البنك تمويلها لاستيراد عدس أحمر من تركيا بمبلغ 300.000 دولار (ثلاثمائة ألف دولار أمريكي) . ومقداره خمسمائة طن وعن طريق بيع المرابحة للآمر بالشراء .
2. وافق البنك على الطلب وتم الاتفاق ليكون التخليص بوساطة الشركة عن طريق آخر مع شركة الحبوب الزيتية وبعدها بنك النيلين للتنمية الصناعية .
3. بعد وصول العدس لميناء بورتسودان بدأت إجراءات التخليص عن طريق شركة الحبوب الزيتية ثم قرر بنك الخرطوم إيقاف الشركة عن إتمام عملية التخليص .
4. بتاريخ 1998/6/23م تلقت شركة ناسكو خطاباً من بنك الخرطوم – فرع بحري يطالب الفرع فيه إما بتخليص العدس أو رفض البضاعة .
5. تمسكت الشركة بحقها في تخليص البضاعة عن طريق شركة الحبوب الزيتية أو مجموعة بنك النيلين ، وفي حالة الرفض يحال الأمر إلى التحكيم حسب الفقرة (8) من عقد بيع المرابحة – وذلك بموجب خطاب – ولم تتلق الشركة رداً على الخطاب بالمعنى أعلاه .
6. بتاريخ 1998/7/20 أرسلت الشركة خطاباً للبنك فرع بحري أوضحت فيه مطالبتها أن يتم التخليص عن طريق بنك النيلين وإذا رفض البنك ذلك تعلن الشركة عن رفضها للبضاعة المذكورة .
7. لخص مدير شركة ناسكو علاء الدين مهران الشكوى بحضور مندوب بنك الخرطوم كمال عبد العزيز كبير مساعدي المدير العام وجاء في أقواله أن بنك الخرطوم رفض أن تقوم شركة الحبوب الزيتية أو بنك النيلين بتخليص البضاعة . وأن إدارة الجمارك بالميناء هددت ببيع العدس حتى لا يفسد . كما أن بنك الخرطوم قام لاحقاً بتخليص البضاعة وبيعها دون الرجوع للشركة ، كما قام ببيع (عدد 5 طن كانت هدية للشركة) طالب مدير شركة ناسكو بالآتي :-

	جنيه
- إعادة عمولة فتح الحساب المستندي	8.817.750
- إعادة قيمة التأمين	3.800.000
- رسوم الأرضيات المدفوعة	6.500.000
جملة المبالغ المطلوبة	19.117.750

بالإضافة إلى (5 طن) عدس .

رد بنك الخرطوم على الشكوى :-

أوضح كمال عبد العزيز مندوب بنك الخرطوم أن خطاب شركة ناسكو (بدون تاريخ) يوضح تعهد الشركة بدفع عمولات ومصروفات فتح الاعتماد المستندي والتأمين البحري والرسوم الجمركية وأي رسوم تتعلق بالتخليص وقيمة الترحيل . وأنكر الاتفاق بأن يتم تخليص البضاعة بوساطة شركة الحبوب الزيتية وأن الحديث كان بخصوص قيام شركة الحبوب الزيتية بالتسويق .

وأضاف أن شركة ناسكو فشلت في توفير التخليص عن طريق شركة الحبوب الزيتية ولجأت إلى بنك النيلين الذي اشترط وضع يده على جزء من البضاعة وأن شركة ناسكو أعلنت رفضها للبضاعة بخطابها المؤرخ 1998/6/15 . وأنها تعهدت بسداد المصروفات المتعلقة بالبضاعة .

تعقيب شركة ناسكو :-

ردَ مدير ناسكو بأن الاتفاق بقيام شركة الحبوب الزيتية بالتخليص كان شفاهةً . وأضاف لاحقاً أن البضاعة مكثت بالميناء حوالي شهرين وأن ظلماً قد وقع على الشركة .

ملخص الوقائع :-

مما تقدم فإن الوقائع الثابتة في هذا النزاع تنحصر في الآتي :-

1. تم التعاقد بين الطرفين على استيراد عدس بصيغة بيع المرابحة للآمر بالشراء .
2. الشركة التزمت بالتخليص وفشلت في ذلك .
3. قام بنك الخرطوم بعد ذلك بتخليص العدس وبيعه لصالحه بعد أن رفضت الشركة البضاعة كتابةً .
4. قام بنك الخرطوم برد مبلغ عشرين مليون جنيه للشركة وهو المبلغ الذي دفعته الشركة عند التعاقد .
5. انحصرت المطالبة في عمولة فتح الحساب والتأمين البحري ورسوم الأرضيات وعدد (5) طن من العدس جاءت للشركة كهدية .
6. تم توقيع عقد بيع المرابحة في 1998/3/28م .

الرأي والتوصية :-

حسب صيغة بيع المرابحة للآمر بالشراء فإن البضاعة محل التعاقد تعتبر مملوكة للبنك وهو الذي دفع قيمتها لمالكها (المصدر بتركيا) وعلى بنك الخرطوم سداد كل المصروفات الخاصة بالاستيراد قبل التخليص إذ أن الاتفاق على بيع البضاعة كان بموجب مستندات الشحن . وبناءً على ذلك فإن بنك الخرطوم هو الذي يتحمل مصروفات الاعتماد المستندي وقيمة التأمين البحري المطالب بهما .

وبما أن شركة ناسكو هي التي تعهدت بالتخليص وفشلت في ذلك حتى مضي شهران على البضاعة بالميناء ونتج عن تأخير التخليص رسوم أرضيات بالميناء فالواجب أن تتحمل شركة ناسكو تلك الرسوم لأن التقصير كان من جانبها .

أنكر بنك الخرطوم وجود أي زيادة في كمية العدس الذي وصل الميناء وعلى فرض وجود زيادة في الكمية التي وصلت فإن تلك الزيادة تكون للمشتري وهو بنك الخرطوم لأنها زيادة مرتبطة بالكمية المشتراة وغير منفصلة عن تلك الكمية ، ولذلك فالواجب رفض الطلب بتلك الأطنان المطالب بها .

أنكر بنك الخرطوم الاتفاق على أن تقوم شـــركة الحبوب الزيتية أو بنك النيلين بالتخليص على النحو الذي ادعاه الشاكي وبما أن العدس كان مرهوناً لبنك الخرطوم فلا يكون بنك الخرطوم ملزماً بتسليم جزء منه لشركة الحبوب الزيتية أو بنك النيلين ولذلك كان رفضه مبرراً . وعليه تصدر الهيئة العليا قرارها بالفتوى الآتية :-

القرار

السيد/ مدير عام بنك الخرطوم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الموضوع : شكوى شركة ناسكو ضد
بنك الخرطوم فرع البلدية

أشير إلى الموضوع أعلاه وبعد الاستماع إلى شرح مفصل من طرفي النزاع قررت الهيئة في اجتماعها رقم 1999/4 بتاريخ الأربعاء غرة ذي القعدة 1419هـ– الموافق 17 فبراير 1999م الآتي :-

1. يرد بنك الخرطوم المبالغ التالية لشركة ناسكو لأنها جزء من تكلفة البضاعة وينبغي أن يتحملها المالك (البنك) وفق قواعد بيع المرابحة للآمر بالشراء وهي :-
   - 8.817.750 عمولة فتح الاعتماد المستندي
   - 3.800.000 قيمة التأمين البحري
   - 12.617.750 الجملة
2. على بنك الخرطوم أن يتحمل مستقبلاً كل المصروفات الخاصة بالاستيراد لعمليات المرابحة لأن البضاعة ملكه حتى يبيعها ويسلمها للآمر بالشراء .
3. رفض طلب الشركة برد المصروفات التي سددتها عن تأخير تخليص البضاعة وهي مصروفات الأرضية بالميناء وقدرها 6.500.000 جنيه (ستة مليون وخمسمائة ألف جنيه) .

والله ولي التوفيق والسداد ...

توقيع
د. أحمد علي عبد الله
الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية
للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية
21 مارس 1999

ملحق رقم (1)

شركة ناسكو للاستثمار المحدودة
ص.ب 861 الخرطوم
تلفون : 781278
فاكس : 781278

التاريخ 1998/11/15م

السادة / هيئة البحوث والفتوى – بنك الخرطوم
السادة الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف – بنك السودان

السلام عليكم ورحمة الله ...

- تم التصديق لنا بفتح اعتماد مستندي معزز غير قابل للإلغاء لاستيراد 500 طن عدس أحمر من تركيا بواقع الطن 600 دولار أمريكي بتكلفة كلية بلغت 300.000 دولار أمريكي (ثلاثمائة ألف دولار) بهامش ربحية 10% بصيغة المرابحة الدولارية مع دفعنا لهامش جدية 40 مليون جنيه سوداني ، وذلك لبنك الخرطوم فرع البلدية بحري.
- قمنا بدفع عمولة فتح الاعتماد البالغة 8.817.750 جنيه (ثماني مليون ثمانمائة وسبعة عشر ألف وسبعمائة خمسين جنيه سوداني) مع دفعنا لرسوم إصدار بوليصة تأمين للبضاعة من ميناء ميرسن بتركيا إلى ميناء الوصول بورتسودان بقيمة بلغت 3.800.000 جنيه (ثلاثة مليون وثمانمائة ألف جنيه) .
- أرفقنا مع طلبنا للمرابحة الدولارية عقدنا المبرم مع شركة السودان للحبوب الزيتية والخاص بتخليص البضاعة بواسطتهم مقابل حصة عينية تسلم لهم بعد دفعهم لكافة الرسوم الجمركية وتمام التخليص وذلك بعلم إدارة الفرع وإدارته العليا .
- بعد وصول العدس ميناء بورتسودان بدأت إجراءات التخليص عن طريق شركة السودان للحبوب الزيتية إلا أنه تم إيقافهم من إتمام عملية التخليص بناءً على توجيهات الإدارة العليا لبنك الخرطوم كما علمنا من فرع البلدية بحري .
- في 1998/5/31 كتبنا خطابنا الذي أشار لوصول البضاعة لبورتسودان منذ شهر والأضرار المترتبة من رفض إدارة البنك العليا بتخليص البضاعة المتعاقد عليه مع شركة الحبوب الزيتية ، والتكاليف الإضافية المتمثلة في مصاريف الأرضيات المفروضة على البضاعة وأشرنا أيضاً لاستشارتنا لمولانا الشيخ / أحمد محجوب حاج نور (صورة مرفقة لسهولة الاستدلال) ولم نتلق عليه رداً .

- في 1998/6/11 خاطبنا فرع البلدية بحري بما يفيد حصولنا على تصديق لتمويل عملية التخليص مع مجموعة بنك النيلين طالبين موافقتهم الخطية لمجموعة بنك النيلين وتخصيص ما قيمته مبلغ التخليص لهم (صورة مرفقة للاستدلال) ولم نتلق رداً عليه في هذا الخصوص .
- في 1998/6/15 تلقينا خطاب بنك الخرطوم الذي يستعجلنا فيه تخليص البضاعة بصورة لا تتفق ومناشداتنا المتكررة فيما يتعلق بالتخليص الذي يستعجلوننا فيه .
- في 1998/6/20 كتبنا خطابنا الذي تمسكنا فيه بالاتفاق الخاص بتمام التخليص عن طريق شركة الحبوب الزيتية أو مجموعة بنك النيلين تفادياً لمزيد من الأضرار وفي حالة رفضهم ذلك تمسكنا بالفقرة (8) من عقد المرابحة بإحالة الأمر للتحكيم .
- في 1998/6/23 تلقينا خطاب فرع البلدية بحري يطالبنا فيه إما أن يتم التخليص من جانبنا اليوم أو أن نعلن عن رفضنا للبضاعة صراحة .
- في ذات التاريخ تقدمنا بردنا على خطابهم بتاريخ 98/6/23 عن طريق المستشار القانوني للشركة (صورة مرفقة لسهولة الاستدلال) ولم نتلق رداً عليه البتة .
- ظلت البضاعة موجودة بميناء بورتسودان دون تخليص مما ترتب عليه دفع أرضيات بلغت 6.500.000 (ستة مليون وخمسمائة ألف جنيه) مما اضطرنا إلى السفر إلى بورتسودان لإخراجها من الرصيف وإيداعها مخازن الميناء تجنباً لمزيد من الأرضيات العالية الرسوم مع دفعنا لرسوم التخزين ، وإدارة البنك لا تحرك ساكناً .
- قامت سلطات الجمارك بإبلاغ فرع البنك بالميناء بأن سلعة العدس سلعة غذائية لا يسمح ببقائها دون تخليص لفترة تتجاوز الشهرين وعليه إذا لم يتم تخليصها خلال أسبوع ستقوم هيئة الموانئ البحرية بمصادرتها .
- قامت إدارة البنك العليا بعد ذلك الإنذار بتوجيه فرع بورتسودان بتخليص البضاعة ، بدفع رسوم جمركية بلغت 187.000.000 (مائة سبعة وثمانون مليون جنيه) في حين أن الرسوم الجمركية عندما قامت شركة السودان للحبوب الزيتية بإجراءات التخليص كانت 101.000.000 (مائة وواحد مليون جنيه لا غير) وذلك لزيادة التعريفة الجمركية والدولار الجمركي خلال شهرين هما فترة بقاء البضاعة قابعة بالميناء دون تخليص .
- بعد تمام تخليص البضاعة بواسطة البنك قامت إدارة فرع البلدية بحري بالاتصال بنا تلفونياً في 98/7/7 ، 1998/7/8 وإخطارنا بتخليص البضاعة مطالبين بسداد مبلغ المرابحة كاملاً حتى تتمكن من استلام البضاعة .
- في 98/7/8 قمنا بمخاطبة البنك رداً على المكالمات التلفونية أعلاه (صورة مرفقة لسهولة الاستدلال) ولم نتلق رداً عليه .
- في 98/7/22 أرسلنا خطاب المستشار القانوني للشركة معلنين رفضنا للمرابحة (صورة مرفقة لسهولة الاستدلال) .
- قمنا بمقابلة الإدارة العليا للبنك في اجتماع سعينا من خلاله الوصول إلى حلول ترضى كل الأطراف دون الإضرار بها وطلبت منا الإدارة العليا في هذا الاجتماع كتابة خطاب نسرد فيه وقائع عملية المرابحة كاملة حتى يتمكنوا من حسم الأمر (صورة مرفقة) وللأسف لم نتلق رداً عليه أيضا .
- حاولنا الاتصال مرات عديدة بإدارة البنك العليا ممثلة في مديرها العام ولم نوفق في ذلك .
- علمنا الآن أن البنك قام ببيع البضاعة دون إخطارنا بذلك .

- عليه نرفع لكم الأمر لتضـررنا العميق من عملية المرابحة المعنية وما تكبدنا من خسـائر كبيرة ومصـروفات عالية وخسائر عالية والتزامات مع جهات أخرى بعقود توريد هذه البضاعة لهم ، مما سيعرضنا لدفع جزاءات جراء عدم التزامنا ببنود العقود معهم ، وعليه نورد مطالبنا في الآتي :-
- إعادة هامش الجدية المدفوع بواسطتنا لحسابنا .
- إعادة عمولة فتح الاعتماد المستندى والبالغة 8.817.750 جنيه
- دفع قيمة التأمين البحري على البضاعة والبالغة 3.8000.000 جنيه
- رد رسوم الأرضيات المدفوعة بواسطتنا والبالغة 6.500.000 جنيه

أما ما تكبدناه من خسائر وما سيواجهنا من جزاءات فسنرفعه لجهات عدلية أخرى .

(*) كذلك مطالبتنا بعدد (5) خمسة طن عدس مرسلة لنا من الشركة التركية المصدرة كهدية ضمن الكمية الخاصة باعتماد المرابحة بقيمة 2500دولار أمريكي .

مع كامل ثقتنا في عدلكم وحكمتكم

توقيع

علاء الدين مهران

المدير العام

ملحق رقم (2)

بنك الخرطوم

شركة خاصة محدودة

المركز الرئيسي

صندوق بوستة 1008 – الخرطوم

جمهورية السودان

العنوان التلغرافي : فورن الخرطوم

تلكس : بكهوف 22181

التاريخ 21صفر 1418هـ الموافق 1998/6/16م

الأخ/ ك. م .المدير العام للعلاقات الخارجية

النقد الأجنبي

الموقر ...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ....

الموضوع / عقودات مرابحة بمبلغ 300.000 دولار

لاستيراد عدس

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ومن خلال اطلاعنا على مستندات العملية المذكورة نفيدكم بالآتي :-

1/ إنه قد تم أخذ ضمان قبل تنفيذ العملية وهذا يتعارض مع عدم إلزامية الوعد بالشراء في المرابحة إذ كان يجب أخذ الضمان بعد وصول البضاعة وتسليمها للعميل .

2/ طالما أن البنك يرفض تمويل عملية تخليص هذه البضاعة فللعميل القيام بتخليص البضاعة حسب الاتفاق وإلا فله الحق في النكول عنها باعتبار أن الوعد بالشراء غير ملزم وعلى البنك رد ما أخذ من العميل من مبالغ كضمان لهذه العملية 20.000.000جنيه (فقط عشرون مليون جنيه لا غير) هذا ما لزم توضيحه .

والله الموفق

توقيع

رئيس هيئة الفتوى والبحوث الشرعية